جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

Naif Arab University For Security Sciences

التعاون الدولي الاجرائي في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات

العميد. تزروتي كمال

٢٠٠٦

التعاون الدولي الاجرائي في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات

العميد . تزروتي كمال

١ . التعاون الدولي الاجرائي في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات

يرتكز التعاون الدولي في مجال مكافحة المخدرات على الاتصال والتواصل المستمر بين مصالح المكافحة لمختلف الأقطار، ويتمحور التعاون زيادة على ترقية العلاقات الودية بين الجهات المتصلة، حول تكثيف التبادلات والرفع من حجمها وتطبيعها بين الدول للظفر بالخبرات المكتسبة عند كل دولة وبالتالي تفتيق الاجتهادات وتطويرها، وتحيين المعطيات والمعلومات، وابتداع أساليب جديدة في المكافحة لتنمية المعارف والقدرات المحلية لكل بلد في مجالات الوقاية، القمع، وإعادة الإدماج، زد إلى ذلك الإلمام الظرفي بما يجري في العالم، وبالتالي تفتير الرؤى ووضع شوا خص وفكر موحد ومتنام من شأنه تركيز التصدي للظاهرة على عدة أصعدة، كما يسمح ذات التعاون بتضييق الخناق على الشبكات وحصرها لردء مخاطرها، والنيل منها ببذل أقل مجهود.

وللتعاون أوجه وأروقة تفصله وتبسط وتسهل نيل الأهداف المتوخاة إذا ما برمج ضمن شدف اختصاص مدروسة ، وأعني بهذا تنويع مجالات التعاون من تكوين وخبرة وتبادل عملياتي إجرائي، والتنسيق فيما بين الأجهزة لعل التحريض على توحيد الإجراءات أو على الأقل العمل على تقريبها ليتسنى للحكومات مد جسور أخرى في ميادين تنفيذية وقضائية.

١ .١ وضعية المخدرات بالجزائر

الجزائر التي عانت لعشرية كاملة من ويلات الإرهاب، الذي استقطب أولويات اهتمام مصالح الأمن الجزائرية، وبالتالي اغتنام فرصة ذاك

الانشغال من طرف شبكات تهريب المخدرات، التي تهيكلت وتقوت وتعززت باستغلال الأعمال الإرهابية وتسخيرها لتوسيع حجم التهريب والاتجار غير المشروع في المخدرات، لما يدر من أموال طائلة استعمل قسط منها في شراء الأسلحة الإرهابية.

لأسباب متعلقة برواسب الأوضاع الأمنية السائدة خلال التسعينيات بالجزائر، ولقرب بلادي من مناطق الإنتاج، وسرعة وطول خط التماس معها، سجلت مصالحنا الأمنية ارتفاعاً ملحوظاً في حجم التهريب والمتاجرة غير المشروعة في المخدرات حيث قفزت بنسبة ٢,٥٦٪ ما بين عام ٢٠٠٣ وعام ٢٠٠٤ الذي سجل به حجز ٩٩,١٢٣٧٢ كلغ من رانتج القنب، ٢٢٧٧٠١ قرصاً من المؤثرات العقلية، بينما لوحظ انخفاض ملموس بالنسبة للكوكايين والهيروين حيث ضبط عام ٢٠٠٤، فقط ١٥١ غراماً من الكوكايين و ٨,٢٦ غ من الهيروين، باعتبار أن محجوزات عام ٢٠٠٣ بلغت ٥٠٨,٩ كلغ من الكوكايين و ٤٥٤,١ كلغ من الهيروين.

الكميات المحجوزة بالجزائر من رانتج القنب، والتي هي في تزايد مستمر من عام للآخر، هي في الواقع عابرة للتراب الوطني، بحيث أن ما يتراوح بين ٧٥,٨٠٪ من كميات رانتج القنب المضبوطة بالجزائر كانت موجهة سواء إلى دول أوروبا أو تونس وليبيا ومنهما إلى دول الشرق الأوسط والخليج، وما موجه منهال للاستهلاك المحلي إلا ما نسبته ٢٠ إلى ٢٥٪.

هذا لا يعني أن الاستهلاك المحلي للمخدرات لا يوحي بالخطورة بل بالعكس خصوصاً وأننا لا نستطيع تحديد حجم الكميات التي فلتت لمصالحنا الأمنية، والتي قد تكون أضعاف عدة مرات ما تم حجزه.

كذلك تم خلال سنة ٢٠٠٤ إيقاف ٨٣١٢ شخصاً مرتكباً مخالفات وجرائم متعلقة بالمخدرات، منهم ٨٢١٥ جزائرياً، ٦٠ أجنبياً و ٣٧ مغاربياً، يتوزعون نسبياً بـ ٥ , ٢٪ ممن تتراوح أعمارهم ما بين ١٥ و ١٨ سنة، ٤١٪ بين ١٨ و ٢٥ سنة، ٧ , ٥٢٪ بين ٢٥ و ٤٥ سنة و ٥ , ٣٪ بما أكثر من ٤٥ سنة.

التهريب عن طريق البحر، وإن عرف تراجعاً بفعل اشتداد الرقابة وظهور محاور تهريب جديدة، فإنه لم يتلاش، حيث لا تزال دول البحر الأبيض المتوسط ومن بينها الجزائر ترصد وتحجز كميات معتبرة وصلت بالنسبة للجزائر عام ٢٠٠٤ إلى ٥٠٢ كلغ من رانتج القنب قذف بها البحر، أو ضبطت بالموانى، أو لدى مهربين في عرض البحر.

١ .١ .١ التشريع الجزائري في مجال المخدرات والمؤثرات العقلية

جرم التشريع الجزائري على امتداد الزمن في صياغة قوانينه التداول غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية ، وقرر عقوبات متوازنة ومتناسبة والفعل المرتكب.

ولكي لا نغوص في أعماق تاريخ التشريع الجزائري في مجال مكافحة المخدرات ، بأوامره التشريعية الضاربة في الزمن، نكتفي بالرجوع فقط إلى القانون ٨٥/ ٠٥ المؤرخ في ١٦/ ٠٢/ ١٩٨٥ المتعلق بالصحة وحماية الأسرة الذي خصصت ٢٠ مادة منه، وهي المادة ١٩٠ والمواد ٢٤١ إلى ٢٥٩، لمعالجة ظاهرة المخدرات والمؤثرات العقلية، وقررت لها عقوبات تبين فيما بعد عدم نجاعتها.

بظهور بعض النقائص بذات القانون في معالجة الظاهرة ، منها غياب النصوص التكميلية ، التي تنظم التداول الشرعي بالمخدرات كما نصت

عليه المادة ١٩٠ ، وبعض الإبهام في بعض المواد ، مثل المادة ٢٤٨ التي ترفع إلى الإعدام ، حكم المواد من ٢٤١ إلى ٢٤٥ في حالة ما إذا مس الضرر ما سمي «بالصحة العقلية للشعب الجزائري» وهو ما يعطي صلاحيات تقديرية واسعة ومبالغ فيها للقاضي في معالجة قضايا المخدرات .

لهذا وغيره من الاختلالات كمثل الشح في جانب الوقاية ، اجتهد المشرع الجزائري لاستدراك النقائص بوضع القانون الجديد رقم ١٨/ ٠٤ المؤرخ في ٢٥/ ١٢/ ٢٠٠٤م، كرست فيه بصفة جلية الوقاية من المخدرات، وذلك ما جسد في عنونته «قانون الوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية وقمع الاستعمال والاتجار غير المشروعين بها» ورغم أنه شدد العقوبات على المروج للمخدرات، المتاجر فيها والمهرب لها، فقد كان رحيماً على بعض المستهلكين على خلفية إصابتهم بمرض الإدمان، بتقرير فرض التداوي، وتشريع الحكم بإجبارية العلاج واشتراطه لانتقاء العقوبة بالسجن، وهذا ما يتناقم ويتماشى والاتفاقيات الدولية في مجال مكافحة المخدرات، وللردع شدد المشرع العقوبات التي من شأنها حمل المتعاملين بالمخدرات على الإلجام عن المخاطرة في ذلك .

٢ . ١ محاور التهريب

كذلك أساليب تهريب المخدرات والشبكات الإجرامية الناشطة عبر الاقطار ذات اتصال وتواصل مستمر فيما بينها ورسمت على ضوء ما تحوز عليه من معلومات، محاور جغرافية تتخذها مسالك لتمرير بضائعها وتتخلى عما تكون قد تفطنت إليها أجهزة الأمن .

على سبيل المثال كانت شبكات التهريب المغاربية تستعمل أكثر ما

تستعمل حوض البحر الأبيض المتوسط لتهريب المخدرات على متن مراكب النزهة البحرية السريعة أو قوارب الصيد انطلاقاً من المغرب تجاه دول جنوب أوروبا تارة و تارة أخرى تجاه الجزائر، وعبر سواحلها إلى تونس وليبيا، ليتم من الجزائر ، و تونس وليبيا شحن البضائع تجاه أوروبا والشرق الأوسط .

إلا أنه وبعد تضييق الخناق على تلك الشبكات ببسط سيطرة أمنية أوربية على المنفذ الشمالي لمضيق جبل طارق، وأحكام المصالح الجزائرية المراقبة على سواحلها بالضفة الجنوبية لحوض البحر الأبيض المتوسط ، العمليات التي أسفرت على تفكيك عدة شبكات وحجز كميات معتبرة من المخدرات، التجأت بارونات التهريب إلى التفكير في شق محاور أخرى .

ولعل آخر معلومات تحوز عليها مصالح المكافحة الجزائرية تكشف عن محورين جديدين اتخذتهما شبكات التهريب، حيث تنطلق في المحور الأول من المغرب مروراً بالجزائر (تتذوف ، بشار ، غرداية ، ورقلة ، إليزي، والوادي) فليبيا وتونس ومنهما نحو الشرق الأوسط ودول الخليج .

أما المحور الثاني فتنطلق فيه المخدرات من المغرب فغرب وجنوب غرب الجزائر فمالي، فمقاطعة أغليط بالنيجر ثم التشاد وعبر السودان ومصر نحو الشرق الأوسط ودول الخليج .

معلومات أخرى تفيد أن هنالك محور ثالث شبيه بالمحور الثاني غير أنه يستثني التراب الجزائري ويستعمل محله التراب الموريتاني .

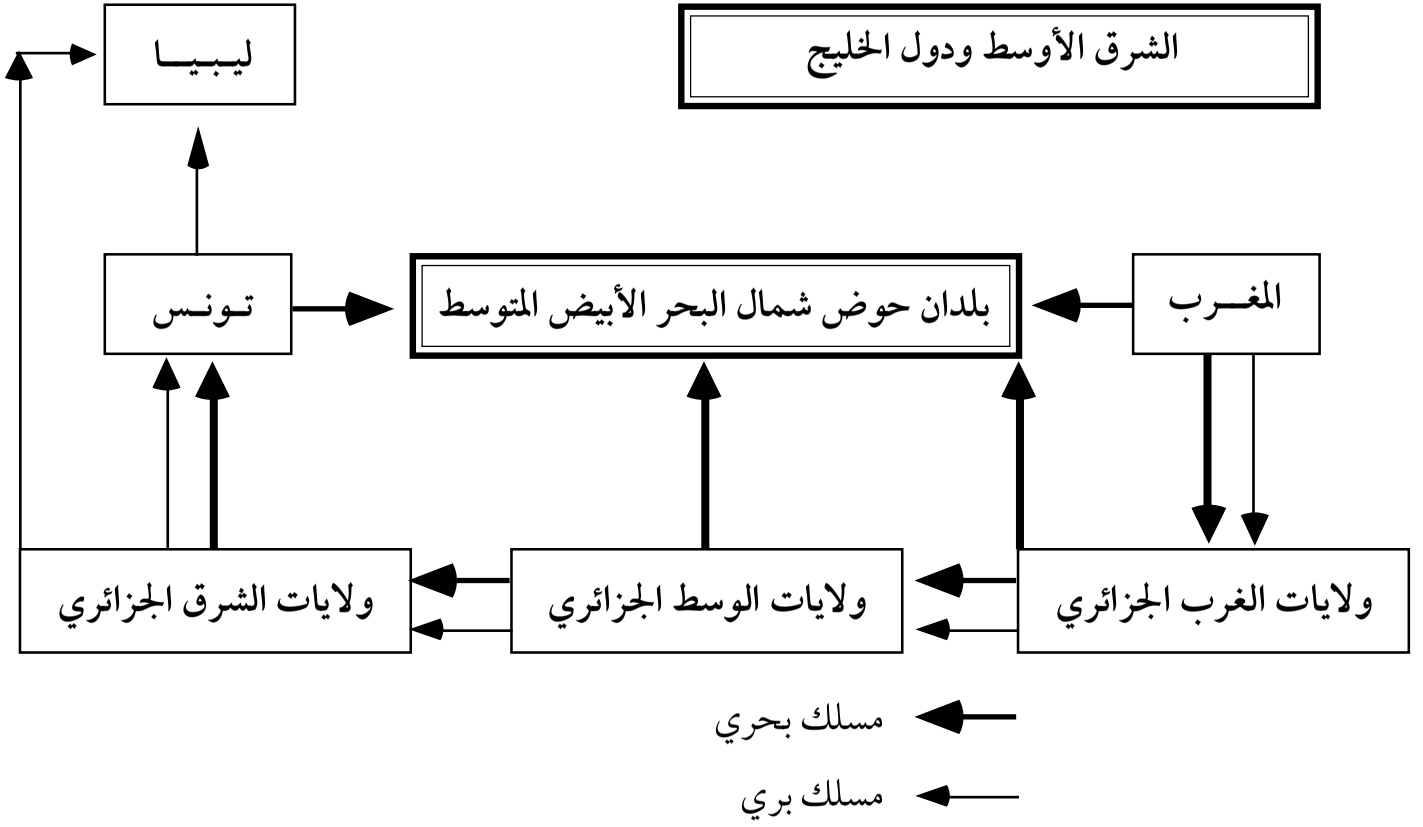
الشرق الأوسط ودول الخليج
ليبيا
تونس
بلدان حوض شمال البحر الأبيض المتوسط
المغرب
ولايات الشرق الجزائري
ولايات الوسط الجزائري
ولايات الغرب الجزائري
مسلك بحري
مسلك بري

المحـــاور الحديـثـــة

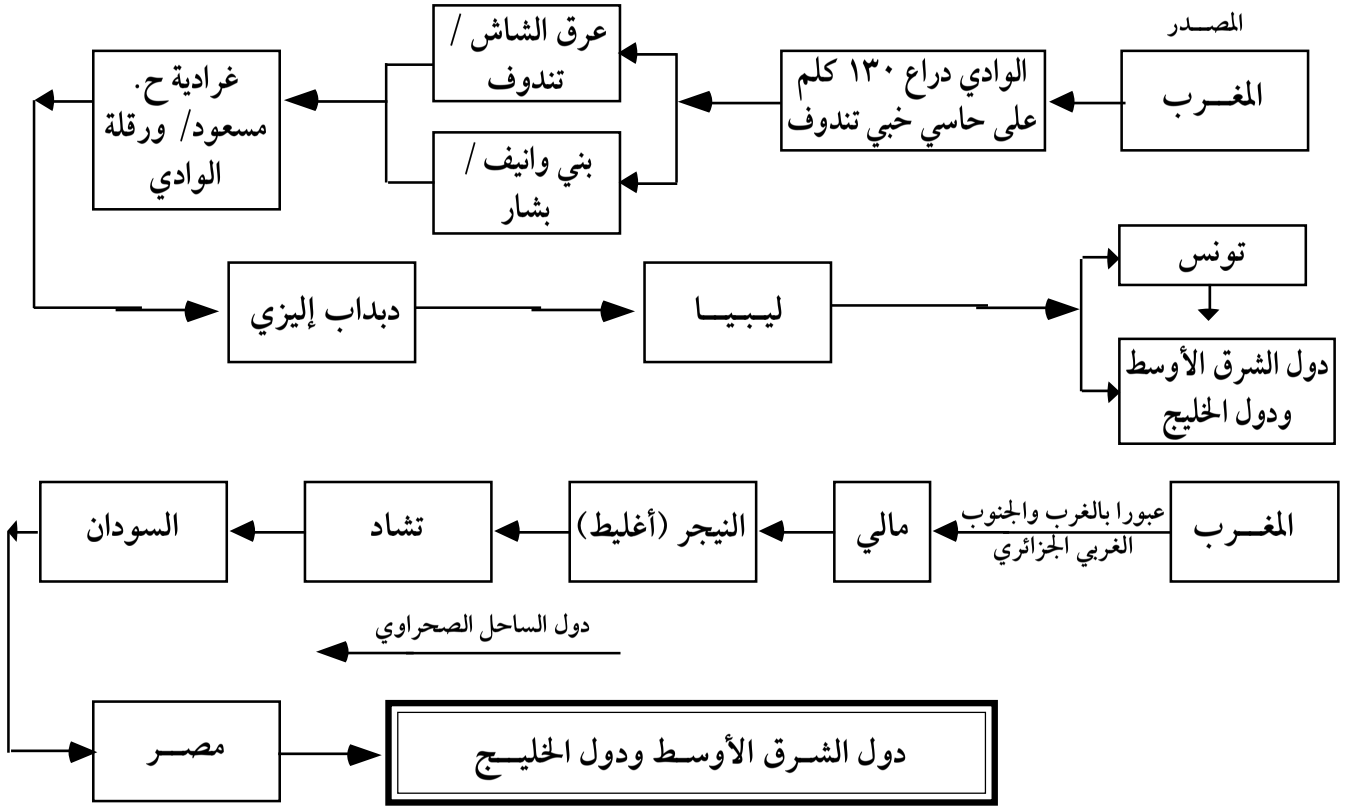

أما بالنسبة للمؤثرات العقلية ، التي هي ليست إلا مواد صيدلانية خاضع تصنيعها استردها وتصديرها إلى قوانين تنظيمية ، إلا أننا نلاحظ أن تلك المواد تأخذ أحياناً مسالك غير شرعية خلال تسويقها وتنحرف عن استعمالاتها الطبية التي وجدت لأجلها إلى نطاق غير مشروعة بالنسبة لمحاور تنقلها ، نجد أنها غالباً ما تكون من الدول الأوروبية حيث صناعتها ، نحو الدول الافريقية والشرق الأوسط ، في حين نهضت بعض الدول الجنوبية والشرقية للبحر الأبيض المتوسط بصناعات بعض الأدوية ، وبالتالي سوف تفكر في توفير هذا النوع من الأدوية محلياً ، ومنها قد يفكر المتربصون بالصحة العقلية للإنسان بصرف منتجات هذه الصناعة إلى ميادين الاستعمالات غير المشروعة .

وللوقوف بالمرصاد للمحاولات الإجرامية المحتملة ، يجب في البداية وضع نظام ناجح لتقفي ومراقبة مسار هذه الادوية كما باتت مراقبة السلائف بما في ذلك كل المواد الخام الممكن استعمالها في صناعة المؤثرات العقلية حتميه ، لعل فقط الحد من الصناعة والانتشار غير المشروعين لهذه المواد ، كون تواطؤ بعض مستخدمي الصحه والصيدله ساهم في الانتشار والوفرة للمؤثرات العقلية ، زد إلى ذلك السرقة التي تستهدف مخازن الأدوية والصيدليات ، ولأن القوانين لايمكنها استثناء مستخدمي الأسلاك الطبية وشبه الطبية من مسار تلك الأدوية ، صار لزاماً ابتداع طرق دقيقة ومضبوطه من شأنها شد عنان القطاع لئلا تتسرب تلك المؤثرات العقلية إلى الاستعمال غير الطبي .

٢ .٢ قنوات التبادل ، أوجهه ومحاوره

٢ .٢ .١ قنوات التبادل

في المجال التنظيمي هناك في المديرية العامة للأمن الوطني دراسات مكلفة بالتعاون الدولي ، وهي الهيئة المخول لها فعل الاتصال الدولي في كل جوانب التعاملات الدولية للمديريه العامة للأمن الوطني وعلاقتها الخارجية .

وكمعظم دول العالم تتمتع اجهزة المكافحة الجزائرية بأطر تنظيمية خاصة وقنوات دوليه تتعاون مع المكاتب الوطنية المركزية للشرطة الجنائية (Interpol) لباقي دول العالم ، بحيث أن مديرية الشرطة القظائية للمديرية العامة للأمن الوطني للجزائر مكتب تعاون وطني يلعب دوراً محورياً في تعاون مصالحنا للشرطة القضائية مع المصالح الدولية الأخرى الشقيقة والأجنبية .

انطلاقاً من قناعة أن من شأن الفعل والمسعى الجماعيين احتواء ظاهرة المخدرات ، لم تتوان الجزائر في وضع إطار تشاوري يؤول إلى تفعيل تبادل المعلومات وإصداء الخبرات المكتسبه في هذه الميادين إلى البلدان الشقيقه بواسطة المكتب العربي لشؤون المخدرات ، وتشجيع تبادل زيارات الخبراء وتنظيم ملتقيات وكذا إبرام اتفاقيات على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف .

في هذا الرواق وبالتنسيق مع الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب وبواسطة المكتب العربي لقضايا المخدرات ، فإن، الجزائر عازمة

على تكثيف المجهودات على كافة الأصعدة في مكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات وملتزمه بالمشاركة في إعداد وإثراء :

- التقرير الاحصائي السنوي للمخدرات
- نشرة الاحصائيات الثلاثية
- القائمة العربية الموحدة لشبكات تهريب المخدرات
- القائمة العربية الموحدة لأنواع المخدرات
- مجموعة القوانين العربية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية
- مجموعة الاتفاقيات العربية والثنائية والمتعددة الاطراف في مجال مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية
- دليل الخبراء العرب والاجانب في مجال المخدرات والمؤثرات العقلية .

٢ .٢ .٢ حجم التبادل

بواسطة القنوات النظامية المتوفرة ، كان لمصالح مديرية الشرطة القضائية للمديريه العامة للأمن الوطني ، للجزائر أن سجلت عام ٢٠٠٤ ما يضاهي ٢٣٠٠ تبادل في شتى المجالات مع الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ، منه ٣١٩ في مجال مكافحة المخدرات ، وهي الشدفة المسجله لأعلى قدر من التبادل ، منها فقط ٤٤ تبادل مع الدول العربية ، على شكل تبادلين اثنين (٠٢) مع المصالح الأمنيةالليبية واحد وعشرون(٢١)مع مصالح الأمن التونسية واثنان وعشرين(٢٢)مع المصالح الامنية للمملكة المغربية ، أي أن التبادل ضئيل ومحصور فقط مع الدول المغاربية ، وهذا ما يعني أن التعامل كان فقط في المجالات العملياتية .

هذه التبادلات إذا ماقارنها مع ما تم إنجازه مع باقي الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ، فهو تبادل محتشم ، بحيث أنه لايمثل إلا ١,٩١٪ من مجمل التبادلات ، وهو مالايرقى إلى معدل تبادل المصالح الجزائرية مع دولة واحدة مثل فرنسا ، الذي بلغ حجمه عام ٢٠٠٤ فقط في تبادلاً ـ وما نسبته ١٣,٨٥ امن مجمل التبادلات مع باقي الدول الأعضاء في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ، وبهذه النسبة تعد فرنسا الثانية من حيث التعامل مع المصالح الأمنية الجزائرية ، بعد الأمانة العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ، الذي بلغ حجم التبادل الجزائري معها نسبة١٧,٩٨٪ .

الارقام المبينه في هذه الدراسة مستثنى منها طبعا حجم التبادل مع المكتب العربي لشؤون المخدرات . بحيث ان المصالح الجزائرية لم تتأخر في الاجابة عن طلبات المكتب وامداده بكل المعلومات التي من شانها توضيح الرؤى واستنباط الدراسات وتنوير مصالح المكافحة العربية لاحكام قبضتها على شبكات التهريب والمتاجرة غير المشروعة في المخدرات ومن بين هذه التبادلات الاستبيانات الاحصائية السنوية السبعة والتقرير السنوي حول وضعية المخدرات وكذا التبادلات الظرفية للاعلان عن أساليب التخفية الجديدة كلما ظهرت والجزائر ملتزمة للمضي قدما في تكثيف حجم التبادل مع مصالح الامن للدول العربية وكل الدول الاعضاء في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية مادامت ترتسم للتصدي للظاهرة وتضع نصب أعينها المصلحة العليا للشعوب والحق في التنشئة الحسنة والصحة الجسدية والعقلية للبشر .